



QCHP
المجلس القطري للتخصصات الصحية
Qatar Council for Healthcare Practitioners



تعميم رقم (2017/17)

من	المجلس القطري للتخصصات الصحية
إلى	• كافة الممارسين الصحيين المرخصين في دولة قطر (القطاعين الحكومي والخاص) • كافة ضباط الاتصال في دولة قطر (القطاعين الحكومي والخاص)
الموضوع	تحديث سياسة أطباء المدارس
التاريخ	6 أغسطس 2017

"يُهديك المجلس القطري للتخصصات الصحية أطيب التمنيات"

انطلاقاً من حرص إدارة التسجيل بالمجلس القطري للتخصصات الصحية على تحديث كافة السياسات المتعلقة بتنظيم عمل الممارسين الصحيين في القطاع الصحي بدولة قطر وعلى مواكبة المعايير الإقليمية والدولية، فقد تم تحديث سياسة تسجيل/ ترخيص أطباء المدارس حيث قد تم اعتماد السياسة المحدثة من قبل اللجنة الدائمة للتراخيص في اجتماعها رقم(11) والذي عقد بتاريخ 2017/6/14.

هذا وتتضمن السياسة الجديدة عدداً من النقاط الهامة والتي تتمثل في التالي:

1- يمكن لجميع الأطباء الحاصلين على درجة البكالوريوس في الطب والجراحة والمستوفين للشروط والمتطلبات الخاصة بإدارة التسجيل التقدم بطلب تسجيل/ ترخيص عبر النظام الإلكتروني للعمل في العيادات المرخصة في المدارس حسب حاجة مكان العمل.

2- التوقف عن تسجيل / ترخيص الأطباء العاملين في المدارس تحت مسمى "طبيب مدرسة"، و سيتم تسجيل/ ترخيص هذه الفئة تبعاً لمؤهلاتهم العلمية وخبراتهم العملية وحسب المُسميات ومجالات العمل المعتمدة من قبل إدارة التسجيل بالمجلس القطري، حيث يُسمح بمجالات العمل التالية للعمل بعيادات المدارس:-

✓ الطبيب العام

✓ الطبيب الإخصائي/ الاستشاري في المجالات التالية (طب الأسرة، أمراض باطنية، الصحة العامة، طب الطوارئ، الصحة المهنية، طب الأطفال، الطب الوقائي)

✓ طبيب عام يقتصر مجال عمله على أي تخصص من التخصصات المذكورة في النقطة السابقة بشرط توفير خطاب إشراف حسب السياسة المُتبعة في هذا الشأن.

3- يمكن للأطباء العاملين في عيادات المدارس التقدم بطلب تغيير مكان عمل للانتقال من عيادات المدارس إلى أي منشأة صحية مُرخصة بالدولة.

4- يتم العمل بنفس السياسة المُقترحة أعلاه فيما يتعلق بعيادات الكليات/الجامعات أيضاً.



QCHP
المجلس القطري للتخصصات الصحية
Qatar Council for Healthcare Practitioners



مجال عمل طبيب المدرسة و المهام و الواجبات المسؤول عنها:-

1. يكون مسؤولاً عن عيادة المدرسة /الكلية/ الجامعة ويقوم بتقديم الرعاية والخدمات الطبية للطلاب والموظفين.
2. يقوم بعمل قائمة بالأدوية والأدوات الموجودة في العيادة والمحافظة عليها وتعويض النقص الذي يحصل من جراء صرف الادوية أو التلف بسبب الاستعمال.
3. يقدم خدمات الإسعاف الأولي والتداوي في حالات الجروح البسيطة.
4. يقدم خدمات انقاذ الحياة الاولية (immediate life support) في حالة الاحتياج لها.
5. يقوم بتحويل الحالات إلى المركز الصحي/ المستشفى المسؤول عن المدرسة.
6. يقوم بفحص الطلاب والموظفين وصرف العلاج المناسب للحالة كلاً حسب تخصصه.
7. تمييز الحالات الحرجة وتحويلها إلى اقرب مركز للطوارئ وذلك بعد تقديم الاسعافات الأولية اللازمة.
8. يقوم بمتابعة الحالات المرضية المزمنة عند الطلاب او الموظفين والاتصال بأطباء المراكز الصحية أو المستشفيات لمتابعة الحالات المرضية والعلاج بعد ترك المستشفى أو المركز .
9. يقوم بعمل محاضرات تثقيفية للطلاب او الموظفين فيما يتلائم مع احتياجاتهم.
10. يقدم خدمات استشارية في مواضيع الصحة العامة والوقائية مثل الغذاء والنظافة والعادات الصحية.
11. يقوم بالتنسيق مع إدارة الصحة الوقائية بوزارة الصحة العامة من أجل توفير التطعيمات اللازمة للأطفال والموظفين حسب الموسم وحسب الأعمار .
12. يحتفظ بسجل حول مراجعي عيادة المدرسة (عن طريق الاحتفاظ بأوراق لكل مراجع او حفظها في الحاسب الالى خاص بالعيادة).
13. المشاركة في لجان داخل المدرسة وخارجها في ما يتعلق بصحة الطلاب او الموظفين.
14. للطبيب الحق بمنح إجازة مرضية للطلاب أو الموظفين بمدة أقصاها يوم واحد.

ملاحظة:

- هذه السياسة تلغي السياسة السابقة.
- يتم العمل وفقاً للسياسة المحدثة بدءاً من تاريخ التعميم.

للاستفسار يرجى التواصل مع:

- د. سومة التركي: seltorky@moph.gov.qa
- جواهر العلي: jalali@moph.gov.qa

شاكرين لكم حسن تعاونكم

إدارة التسجيل / المجلس القطري للتخصصات الصحية